

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ٦

صدر براسة الجمهورية في ٧ مفرستة ١٢٨٥ (٧ يونيو سنة ١٩٦٥)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٧١٠ لسنة ١٩٦٥

بفضل رئيس قسم التبريدات بالإدارة العامة للقطاعي
بالمجتمع التعاونية الاستهلاكية المركزية

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ٤

وعلى القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٥٤ بشأن بعض الأحكام الخاصة بالشركات
المساهمة وشركات التوصية بالأسهم والشركات ذات المسئولية المحدودة
والقوانين المعديلة له ٤

وعلى قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة بالقانون رقم ١٣٧ لسنة ١٩٦١
بشأن تشكيل مجالس إدارة الشركات المساهمة ، المعديل بالقانون رقم ١٥٤
لسنة ١٩٦١ ٤

وعلى القانون رقم ١٤١ لسنة ١٩٦٣ في شأن تشكيل مجالس إدارة
الشركات والجمعيات والمؤسسات الخاصة وكيفية تمثيل المالكين فيها ٤

وعلى قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة رقم ١٨٩٩ لسنة ١٩٦١
بإنشاء المجلس الأعلى للؤسسات العامة ٤

وعلى قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة رقم ١٢٩٤ لسنة ١٩٦٢
في شأن تعيين أعضاء مجالس إدارة البنوك التابعة للمؤسسة المصرية العامة
للبنوك ، والقرارات المعديلة له ٤

وعلى قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة رقم ٣٥٤٦ لسنة ١٩٦٢
بإصدار لائحة نظام العاملين بالشركات التابعة للؤسسات العامة ٤

وعلى قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة رقم ١٤٦٦ لسنة ١٩٦٤
بإنشاء المؤسسة المصرية العامة للبنوك ونقل أعمالها إلى البنك المركزي ،
والقرار المعديل له ٤

قرر :

مادة ١ - تنهي عضوية السيد/ محمد كامل محمود، والمولود في ١٢ سبتمبر ١٨٩٥/٩/١٢
مجلس إدارة بنك الإسكندرية .

مادة ١ - يحصل من الخدمة السيد/ صلاح الدين أمين عبدالغفار ، رئيس
قسم التبريدات بالإدارة العامة للقطاعي بالمجتمع التعاونية الاستهلاكية المركزية
مع حفظ حقه في المعاش أو المكافأة .

مادة ٢ - على نائب رئيس الوزراء للنفط والتجارة الداخلية تنفيذ
هذا القرار ٦

صدر براسة الجمهورية في ١٢ مفرستة ١٢٨٥ (١٢ يونيو سنة ١٩٦٥)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٦٤٨ لسنة ١٩٦٥

في شأن إنهاء عضوية السيد/ محمد كامل محمود
بمجلس إدارة بنك الإسكندرية

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ٤

وعلى القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٥٤ بشأن بعض الأحكام الخاصة بالشركات
المساهمة وشركات التوصية بالأسهم والشركات ذات المسئولية المحدودة
والقوانين المعديلة له ٤

وعلى قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة بالقانون رقم ١٣٧ لسنة ١٩٦١
بشأن تشكيل مجالس إدارة الشركات المساهمة ، المعديل بالقانون رقم ١٥٤
لسنة ١٩٦١ ٤

وعلى القانون رقم ١٤١ لسنة ١٩٦٣ في شأن تشكيل مجالس إدارة
الشركات والجمعيات والمؤسسات الخاصة وكيفية تمثيل المالكين فيها ٤

وعلى قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة رقم ١٨٩٩ لسنة ١٩٦١
بإنشاء المجلس الأعلى للؤسسات العامة ٤

وعلى قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة رقم ١٢٩٤ لسنة ١٩٦٢
في شأن تعيين أعضاء مجالس إدارة البنوك التابعة للمؤسسة المصرية العامة
للبنوك ، والقرارات المعديلة له ٤

وعلى قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة رقم ٣٥٤٦ لسنة ١٩٦٢
بإصدار لائحة نظام العاملين بالشركات التابعة للؤسسات العامة ٤

وعلى قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة رقم ١٤٦٦ لسنة ١٩٦٤
بإنشاء المؤسسة المصرية العامة للبنوك ونقل أعمالها إلى البنك المركزي ،
والقرار المعديل له ٤

قرر :

مادة ١ - تنهي عضوية السيد/ محمد كامل محمود، والمولود في ١٢ سبتمبر ١٨٩٥/٩/١٢
مجلس إدارة بنك الإسكندرية .